

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٥٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٢٨ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدّل جهة وغرض التخصيص للقطعة الأولى الواردة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٢٨ لسنة ٢٠١٤ ليصبحا لصالح مديرية التربية والتعليم بالجيزة لإقامة مدرسة ثانوية بنات ، بدلاً من إقامة وحدات سكنية لتوطين سكان عزبة حرب الشرقية والغربية ، وذلك بذات المساحة والحدود الواردة بالقرار المذكور .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل